بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله البر الجواد الذي جلت نعمه [illegible]
بالأعداد المان باللطف والإرشاد الهادي الى سبيل الرشاد
الموفق للتفقه في الدين من لطف به واختار [illegible]
أحمده أبلغ حمد وأكمله وأزكاه وأشمله وأشهد أن
لا اله الا الله وحده لا شريك له الواحد الغفار وأشهد أن
محمدا عبده ورسوله المصطفى المختار صلى الله عليه وسلم وزاده فضلا
وشرفا لديه أما بعد فان الاشتغال بالعلم من أفضل الطاعات
وأولى ما أنفقت فيه نفائس الأوقات وقد أكثر أصحابنا رحمهم الله
من التصنيف من المبسوطات والمختصرات وأتقن مختصر المحرر
للإمام أبي القاسم الرافعي ذي التحقيقات وهو كثير الفوائد
عمدة في تحقيق المذهب معتمد للمفتي وغيره من أولي الرغبات
وقد التزم مصنفه رحمه الله أن ينص على ما صححه [illegible]
ووفى بما التزمه وهو من أهم أو أهم المطلوبات لكن في [illegible]
كبر يعجز عن حفظه أكثر أهل العصر إلا بعض أهل العنايات
فرأيت اختصاره في نحو نصف حجمه ليسهل حفظه مع ما أضمه

اسم ماء بلا قيد فالمتغير بمستغنى عنه كزعفران تغيرا يمنع
إطلاق اسم الماء غير طهور ولا يضر تغير لا يمنع الاسم ولا
متغير بمكث وطين وطحلب وما في مقره وممره وكذا متغير
بمجاور كعود ودهن أو بتراب طرح فيه في الأظهر ويكره المشمس
والمستعمل في فرض الطهارة قيل ونفلها غير طهور في الجديد
فان جمع قلتين فطهور في الأصح ولا تنجس قلتا الماء
بملاقاة نجس فان غيره فنجس فان زال تغيره
بنفسه أو بماء طهر أو بمسك وزعفران فلا وكذا تراب
وجص في الأظهر ودونهما ينجس بالملاقاة فان بلغهما
بماء ولا تغير به فطهور فلو كوثر بإيراد طهور فلم
يبلغهما لم يطهر وقيل طاهر لا طهور ويستثنى ميتة
لا دم لها سائل فلا تنجس مائعا على المشهور وكذا في قول
نجس لا يدركه الطرف قلت ذا القول
أظهر والله أعلم والجاري كراكد وفي القديم لا ينجس
بلا تغير والقلتان خمسمائة رطل بغدادي تقريبا في
الأصح والتغير المؤثر بطاهر أو نجس طعم أو لون أو ريح

Copyright © King Saud University